الأكاديمية العربية الدولية
Arab International Academy

اسم المادة: القانون الدولي الجنائي

اسم المحاضر: الدكتور فراس سعد الدين

الأكاديمية العربية الدولية – منصة أعد

محاور المادة العلمية

أولاً - المقدمة

ثانياً - ماهية القانون الدولي الجنائي ومصادره

ثالثاً - المسؤولية الدولية الجنائية

رابعاً - الجريمة الدولية وأنواعها

خامساً - تسليم المجرمين ونظامه القانوني

سادساً – المحكمة الجنائية الدولية

أولاً- المقدمة:

إن القواعد الدولية الجنائية هي من القواعد التي ظهرت حديثاً نتيجة الأحوال والظروف التي مرّ بها العالم خلال الحربين العالميتين الأولى والثانية وهذا جعلها ضرورة لتجريم الأفعال على المستوى الدولي وخصوصاً تلك التي تمس بشكل خاص حقوق وحريات الأفراد، حيث تم تشريع نصوص دولية وداخلية لحمايتها، ولوضع تلك النصوص موضع التطبيق تم تأسيس جهة قضائية هي المحكمة الجنائية الدولية، وهذه النصوص بمجملها بما تحتويه من قواعد يطلق عليها اسم قواعد القانون الدولي الجنائي التي عرفت تطوراً متسارعاً خصوصاً في القرن العشرين من ناحية المفهوم والمصادر والمضمون.

ثانياً- ماهية القانون الدولي الجنائي ومصادره

القانون الدولي الجنائي:

هو مجموعة القواعد الدولية معدة لحظر بعض فئات من السلوك.

(جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية، والإبادة الجماعية، والتعذيب، والعدوان، والإرهاب الدولي).

وتحميل المسؤولية الجنائية للأشخاص الذين ينخرطون في مثل هذا السلوك.

وبالتالي ملاحقة المنخرطين في مثل هذه السلوكيات الإجرامية ومعاقبتهم.

ثانياً- ماهية القانون الدولي الجنائي ومصادره

وينظم القانون الجنائي الدولي الإجراءات الدولية أمام المحاكم الجنائية الدولية لملاحقة المتهمين بمثل تلك الجرائم وملاحقتهم.

وبالتالي فإن القواعد التي تنظم الإجراءات أمام المحاكم الجنائية الدولية تحتوي على الإجراءات التي تتخذها السلطات القضائية ومختلف مراحل المحاكمات الجنائية الدولية.

القانون الدولي الجنائي هو فرع حديث نسبياً من القانون الدولي، وهو متداخل مع فروع القانون الأخرى.

ثانياً- ماهية القانون الدولي الجنائي ومصادره

مصادر القانون الدولي الجنائي

مصادر الأصلية

1- المعاهدات والمواثيق الدولية: التي يتم ابرامها بين الدول وتخضع للقانون الدولي.

ويوجد هناك معاهدات بين دولتين أو أكثر تخصها ملزمة للدول التي توقع عليها فقط.

ومعاهدات تعقد في مسائل تخص مجموعة دول في مسائل تخصهم جميعاً.

إن النظام الأساسي للمحكمة يحدد المعاهدات لازمة التطبيق أو العكس.

ويعني أنها واجبة التطبيق احتواءها على قواعد خاصة بالقانون الجنائي الدولي.

ثانياً- ماهية القانون الدولي الجنائي ومصادره

المصادر الأصلية

2- العرف

وهو مجموعة الأحكام الغير مكتوبة التي نشأت في المجتمع الدولي مع التكرار بحسبانها قواعد ثبت لها وصف الإلزام القانوني في ضمير المجتمع الدولي.

وهو المصدر الثاني لإنشاء قواعد قانونية دولية.

ويعتبر العرف مصدر أساسي للتجريم والعقاب في إطار القانون الدولي الجنائي.

مع تبني المفهوم الخاص لمبدأ الشرعية الذي يقوم على مبدأ لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص مهما كان مصدرها.

ثانياً- ماهية القانون الدولي الجنائي ومصادره

المصادر الاحتياطية

1- الفقه الدولي:

وهي تقوم على الآراء الفقهية والتحليلات حيث تساهم في شرح وتفسير العديد من القواعد القانونية، ويساهم الفقهاء في التعريف بتلك القواعد وتعيين مضمونها ومداها، ويعملون على تفسير ما قد يكون غامضاً من معاهدات وإظهار ما أقره العرف من أحكام.

ثانياً- ماهية القانون الدولي الجنائي ومصادره

المصادر الاحتياطية

2- أحكام المحاكم:

إن أحكام المحاكم الدولية والوطنية تعتبر مصدر احتياطي من مصادر القانون الدولي الجنائي، فالمحاكم الوطنية هي من كانت تنظر في هذا النوع من الجرائم إلى أن تم تأسيس المحكمة الجنائية الدولية الدائمة، وبالرغم من ذلك فإن اختصاص المحاكم الوطنية هو الأصل واختصاص المحكمة الجنائية الدولية هو اختصاص مكمل لها.

3- مبادئ العدل والإنصاف: وهي القواعد المستخصلة من خلال العقل ويتم اللجوء إليها من أجل التوصل إلى الحلول التي يجب تطبيقها على النزاعات التي يتم عرضها على القضاء، وعلى الرغم من أن نظام المحكمة لم يشر إلى هذا المصدر إلا أن يمكن اعتبار بعض الأسس والقواعد ركيزة لأي حكم قضائي لتحقيق مبادئ العدل والإنصاف فهي تلزم المحكمة عند تطبيق القانون.

ثالثاً- المسؤولية الجنائية الدولية

مفهوم المسؤولية الدولية

فالمسؤولية الجنائية هي قواعد دولية تنظم مسؤولية الدولة حتى لا ً ترتكب أفعالا غير مشروعة يحظرها القانون الدولي وترتب ضرراً بالمصلحة الدولية .

فالقاعدة الدولية تجرم أي فعل، يتعين الامتناع عن ارتكابه، وعند مخالفة هذا الالتزام والإخلال به.

إن المسؤولية الدولية هي فكرة واقعية مبنية على التزام الدولة بإصلاح النتائج التي تترتب على عمل غير مشروع منسوب إليها. وبالعموم ينتج من المسؤولية الجنائية حالة إخلال بالتزام دولي .

أي رابطة قانونية جديدة بين الشخص القانوني الذي أخل بالتزامه أو امتنع عن الوفاء به والشخص القانوني الذي حدث الإخلال في مواجهته.

ثالثاً- المسؤولية الجنائية الدولية

عناصر المسؤولية الدولية الجنائية

فالمسؤولية الدولية الجنائية تكتمل باتحاد

العنصر الموضوعي وهو الركن الشرعي القاضي بمبدأ لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص

فالفعل لا يمكن أن يتم اعتباره جريمة يعاقب عليها إلا إذا ثبت وجود قاعدة قانونية سابقة على الفعل تقرر له الصفة الإجرامية

والعنصر الشخصي وهو الركن المعنوي فيها

فالواقعة التي سيتم إيقاع الجزاء بسببها يجب أن يكون لديه الرغبة في الفعل المجرم وإلا كنا أمام مانع يحول دون معاقبته.

ثالثاً- المسؤولية الجنائية الدولية

تمييز المسؤولية الدولية الجنائية عن غيرها من أنواع المسؤولية

المسؤولية الدولية الجنائية والمسؤولية الجنائية في القانون الداخلي

فمن **حيث الموضوع**، يعتبر الفرد موضوعا للمسؤولية الجنائية سواء الداخلية أو الدولية لما يتمتع به من إدراك وحرية اختيار تأهلـه للمساءلة الجنائية.

لا تكتملان إلا بتوافر عنصريهما الموضوعي والشخصـي وتثبتان بنفس القواعد الجنائية، كما أنهما تمثلان الأثر الجنائي للقاعدة الجنائية.

أما **من ناحية المصدر والهدف**، فالواقعة الإجرامية هي مصدر قيام المسؤولية الجنائية في القانون الداخلي أو الدولي ويكفي توافر أركانهما - **ويكمن الاختلاف في التقنين**

ثالثاً- المسؤولية الجنائية الدولية

المسؤولية الدولية الجنائية والمسؤولية الدولية المدنية

يتفقان من حيث الهدف الذي تسعيان إلى تحقيقه وهو حماية مصالح المجتمع الدولي والحفاظ على السلم والأمن الدوليين بالإضافة لكونهما لا تثاران إلا في المجال الدولي.

إن المسؤولية الدولية المدنية تقوم على جزاء يرتبه القانون الدولي العام بسبب عد احترام أحد أشخاصه لالتزاماته الدولية **ولا تقوم إلا فيحال توافر الشروط:**

1 - ضرر لحق بدولة ما ماديا أو معنويا.

2 - الضرر نتيجة عمل غير مشروع قامت به دولة معينة قد يكون إيجابياً أو سلبياً.

3 - أن تكون الدولة المشكو منها قد ارتكبت خطأ أو عمل مخالف للقواعد الدولية.

رابعاً- الجريمة الدولية وأنواعها

ماهية الجريمة الدولية وأركانها

الجريمة الدولية: هي تلك الأفعال التي تتعارض مع أحكام القانون الدولي، وتترتب عليها المسؤولية الدولية، وهي لا تكون إلا للأفعال ذات الجسامة الخاصة التي تحدث اضطراباً وإخلالاً بالأمن العام للمجموعات الدولية.

أركان الجريمة الدولية

1- الشرعي : الشرعي يتطلب أن يكون هناك نص قانوني.

2-المادي: يحتاج إلى عمل أو فعل ملموس مادي.

3- المعنوي: توافر إرادة.

4- الدولي: يقوم على المساس بمصلحة يسعى القانون الدولي إلى حمايتها.

رابعاً- الجريمة الدولية وأنواعها

أنواع الجريمة الدولية

جرائم الحرب: وهي الأفعال التي تقع أثناء نشوب الحرب مخالفة المواثيق والعهود المتعلقة بالحرب والمواثيق الدولية المرتبطة بها (اتفاقيات جنيف عام 1949.

الجرائم ضد الإنسانية: هي التي تنطوي على اعتداء صارخ على إنسان معين أو جماعة معينة لأسباب معينة قد تكون دينية.

جريمة إبادة الجنس البشري: استئصال مادي أي إتيان أفعال مادية تؤدي إلى القضاء على الجماعة البشرية عن طريق اضطهادها أو تعريضها للمذابح أو أن تتخذ شكل الاستئصال المعنوي المتمثل بالتأثير على النفس البشرية أو حملها على العيش تحت ظروف معينة كنقل صغارها إلى جماعة أخرى تختلف عنها في الدين أو العادات أو التقاليد أو الأعراف السائدة.

رابعاً- الجريمة الدولية وأنواعها

.

أنواع الجريمة الدولية

جرائم العدوان: وهي فعل عدائي يتمثل باستعمال القوة المسلحة تنفيذاً لأمر صادر من الحاكم في الدولية أو قياديين بارزين فيها ضد دولة أخرى.

الجرائم المنظمة: وهي الجرائم التي تهدف إلى التجارة غير المشروعة من "جريمة الاتجار بالرقيق- أعمال الدعارة- المخدرات- المطبوعات الإباحية والجنسية- غسل الأموال- الإرهاب".

الجرائم البيئية: وهي الجرائم التي تتم بسلوك إيجابي أو سلبي قبل شخص من أشخاص القانون الدولي مع علمه بحرمة السلوك المرتكب بأن يترتب على هذا السلوك ضرر بالبيئة الطبيعية على مستوى دولي.

خامساً- تسليم المجرمين ونظامه القانوني

تسليم المجرمين

وهو ما يسمى أيضاً ويعد تطبيقاً عملياً للتضامن الدولي في مكافحة الإجرام لما فيه من خروج عن الحدود الجغرافية للدول لملاحقة المجرمين والتصدي للجريمة وغالباً ما يتم بناء على اتفاقية خاصة بين دولتين أو بناء على إتفاق عام كما هو حال الإتفاقيات والمعاهدات المتعدد الأطراف.

ويتميز نظام تسليم المجرمين بأنه:

ذات **طابع إجرامي** قضائي أو إداري، أي سيادي حسب قواعد كل دولة - ذات **طابع دولي** يتم بين دولة وأخرى – أو بين دولة وجهة قضائية دولية.

ذات **طابع تعاوني** يقوم على التعاون بين الدول - وهو ذات **طابع عالمي** متعلق بحقوق الإنسان ومفاهيم الحرية السياسية.

خامساً- تسليم المجرمين ونظامه القانوني

النظام القانوني لتسليم المجرمين

إذ إن عملية تحديد الطبيعة القانونية لنظام تسليم المجرمين يسمح بمعرفة الجهة المختصة في الفصل في طلب التسليم وعملية التسليم وطبيعتها لها أهمية وهي مختلفة بحسب النظم القانونية الوطنية من ناحية نظر كل دولة له

إذ إن البعض منها يرى في التسليم على أنه عمل من أعمال السيادة

وهناك أخرى تراه عمل من أعمال القضاء

خامساً- تسليم المجرمين ونظامه القانوني

النظام القانوني لتسليم المجرمين

تسليم المجرمين

عمل من أعمال السيادة يعني يعود البت فيه إلى السلطة التنفيذية من وزراء داخلية

وعمل من أعمال القضاء أي يكون لصالح جهة قضائية أم من خلال المحاكم أو عن طريق النيابة العامة

ويركز الأساس القانون لنظام تسليم المجرمين على ما يلي:

المعاهدات الدولية

ومبدأ المعاملة بالمثل

والتشريع الداخلي والممارسات القضائية للدول

سادساً- المحكمة الجنائية الدولية

الطبيعة القانونية للمحكمة الجنائية الدولية

هي هيئة دولية دائمة، تمّ إنشاءها بموجب معاهدة من أجل التحقيق ومحاكمة الأشخاص الذين يرتكبون أشد الجرائم خطورة

وهي مختلفة عن سابقتها من المحاكم الجنائية المؤقتة من حيث أسلوب إنشائها كالعسكرية التي أسست بمقتضى اتفاق بين دول الحلفاء أو عن تلك المحاكم التي أنشأت من مجلس الأمن التي تعد أجهزة ثانوية تابعة له

وعن المحاكم المدولة التي تنشأ بمقتضى إتفاق يجمع الأمم المتحدة من جهة والدول المتضررة من النزاع

سادساً- المحكمة الجنائية الدولية

المحكمة الجنائية الدولية: هي نتاج معاهدة دولية ويترتب على ذلك:

أن النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية ليس ملزماً إلا للدول الأعضاء فيه.

الدول غير ملزمة بالانضمام إليها.

النظام الأساسي هو نتاج مفاوضات تمت من اعتماده إلى أن اتخذ شكله ومضمونه النهائي.

تسري على النظام الأساسي كافة القواعد المنطبقة على المعاهدات الدولية من التفسير والتطبيق المكاني والزماني والآثار ما لم ينص على خلاف ذلك.

ولا يجوز إبداء أي تحفظات عليه.

سادساً- المحكمة الجنائية الدولية

المحكمة الجنائية الدولية هيئة دولية دائمة:

حيث جاء في المادة (1) من النظام الأساسي لها على أنها هيئة دائمة وهذا يعني أنها مميزة عن غيرها من الهيئات في مجال العدالة الجنائية الدولية، وإن صفة الديمومة أحد أبرز المزايا المهمة للنظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.

كما إن **المحكمة تتمتع بشخصية قانونية:**

حيث جاء أيضاً في المادة (4) من النظام الأساسي لها على أن "تكون للمحكمة شخصية قانونية دولية"، وبالتالي فهي تكتسب الحقوق وعليها التزامات.

إن اختصاص المحكمة يقوم على أنه مكمل للولايات القضائية الوطنية فهي علاقة تكميلية وثانوية حيث تكون الأولوية للقضاء الوطني وليس العكس.

النهاية

شكرا لكم على استماعكم وحضوركم